

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تُخصّص قطعة أرض مساحتها ٢١٨٠٠ م<sup>٢</sup> بمدينة طابا - محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي بغرض إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بمدينة طابا ، والمبينة حدودها ومعالمها بالرسم الكروكي المرفق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق أول يناير سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

